

20 ما كفارة النذر؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

احد الاخوة يقول نذرت انني ان فعلت العادة السرية للاستنماء باليد ان اصوم سنتين متتابعين. وذلك لكي يمنع من هذه العادة ولكني فعلتها ولا استطيع الصيام. فما هو الحل هذا نذر مكروه لا ينبغي ولا انه نذر للتقرب. انما هو الايمان لمنع نفسه من هذه العادة. وان كلمت فلان ست سنتين - [00:00:00](#)

اول سورة فلان صمت سنتين هذا معناه حث نفسي على ترك هذا الشيء من هذا الشيء فالحكم حكم اليمين وليس هذا كفر يطعم عشرة مساكين او يكسوهم وليس عليه هذا صيام لان هذا ليس مقصود بالتقرب مقصودا - [00:00:25](#)
ان يمنع نفسه من هذا الشرك. نعم. يجب عليه الحذر منها مطلقا ولو ما نذر هذا منه. يجب عليه يحذرها لمن يمد بصره الى الناس الى النساء يفض بصره عن النساء وعن الغفلان وعنده حذر عندهم خوف من الله ومراقبة - [00:00:45](#)
ويكثر من الصوم. ولم يختصر باهله قال له زوجة او يتزوج. وبهذا يزول الشرع اذا مع العلاج. كل ذا له دواء - [00:01:05](#)